

لفت نظر

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلق بالانتخابات والاستفتاء.

وعلى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

وعلى القرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخ في 05 جويلية 2014 والمتعلق بضبط القواعد الخاصة للحملة الانتخابية وحملة الاستفتاء بوسائل الإعلام والاتصال السمعي والبصري وإجراءاتها.

وعلى توصيات الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري حول التغطية الإعلامية خلال فترة ما قبل الانتخابات التشريعية والرئاسية والمؤرخة في 22 أوت 2014.

وعلى اثر بث قناة "نسمة" لومضة اشهارية لبرنامج سيقع بثه يوم 13 و 14 اكتوبر يتعرض إلى رئيس حزب مشارك في الانتخابات التشريعية، ومترشح في الوقت ذاته للانتخابات الرئاسية.

تذكر الهيئة بضرورة احترام المبادئ التي وردت بالقانون الأساسي المتعلق بالانتخابات والاستفتاء وبالقرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخ في 05 جويلية 2014 سالف الذكر أعلاه، إذ أنه وإن كانت وسائل الإعلام تتمتع، عملا بمقتضيات الفصل 4 من هذا القرار الأخير، بحرية التعبير في تغطيتها للحملة، إلا أنها يجب ان تتقيد بمبدأي الحياد والنزاهة وبالضوابط الواردة في هذا القرار وبأخلاقيات المهنة.

كما تذكر الهيئة جميع وسائل الاتصال السمعي والبصري، بضرورة التقيد، خلال كامل الفترة الانتخابية للانتخابات التشريعية والرئاسية، بالمبادئ التي تخضع إليها الحملة الانتخابية والتي وردت بالفصل 52 من القانون الأساسي المتعلق بالانتخابات والاستفتاء، وأهمها حياد وسائل الإعلام الوطنية، واحترام حرمة الجسدية للمترشحين والناخبين وأعراضهم وكرامتهم، وعدم المساس بحرمة الحياة الخاصة والمعطيات الشخصية للمترشحين.

وحرصا من الهيئة على أن تضطلع وسائل الاتصال السمعي والبصري بدورها في المساهمة في إنجاح المسار الانتخابي القادم، وأن تلتزم وسائل الاتصال السمعي والبصري باحترام القوانين الجاري بها العمل، فإننا نلفت نظر جميع المنشآت الإعلامية السمعية والبصرية إلى ضرورة احترام المبادئ سالفة الذكر.

رئيس الهيئة العليا المستقلة

للاتصال السمعي والبصري

النوري الجمي

